



مصرف زين العراق الإسلامي للإستثمار والتمويل
Zain Iraq Islamic Bank for Investment and Finance

سياسة خرق السرية المصرفية

دليل السياسات المصرفية
سياسات الإدارة العامة
سياسة خرق السرية المصرفية

قائمة المحتويات

2.....	مقدمة
3.....	الغرض
3.....	النطاق
3.....	تعريفات
4.....	الفصل الأول: السرية المصرفية حسب القوانين العراقية.....
5.....	الفصل الثاني: الحالات الاستثنائية لخرق السرية المصرفية.....
6.....	الفصل الثالث: تقييم نظام السرية المصرفية.....
8.....	الفصل الرابع: علاقة قانون الامتثال الضريبي فاتكا بالسرية المصرفية.....

يتضمن هذا المستند سياسة خرق السرية المصرفية، ويجب أن تُقرأ ضمن إطار السياسات العامة للمصرف، والتعرف على المعايير والأساليب المستخدمة في السياسة.

يُعتبر مبدأ الالتزام بالسرية المصرفية، قاعدةً أساسيةً في العمل المصرفي، حيث يتم من خلالها تحقيق المصالح الخاصة للزبائن، وتحقيق المصالح العامة للمصرف الذي يطبق قواعد السرية، نظراً لإنعكاسها الإيجابي على سمعة المصرف ومكانته في السوق، ويصبح بالتالي هدفاً للزبائن للتعامل معه. يضاف إلى ذلك أن التأكيد على السرية المصرفية يحقق فائدة للمجتمع والدولة، إذ يصبح جاذباً لرؤوس الأموال المحلية والدولية، ولذلك أثر كبير على المجتمع المحلي.

وقد تم اعداد السياسة استناداً إلى أفضل الممارسات في مجال سياسة خرق السرية المصرفية، والمطبقة في مصارف عربية وأجنبية كبيرة.

قد تتكرر بعض العبارات في أكثر من سياسة، وهو أمر معتاد في اعداد السياسات، حيث أن بعض القواعد أو القوانين أو التعليمات يمكن أن تستخدم في أكثر من سياسة، وبالتالي ينبغي دراجها فيها بحيث تكون كل سياسة مستقلة بذاتها وتتوفر فيها كافة القواعد المتعلقة بها.

ومن هنا، يأتي هذا المستند ليكون مرشداً للمعنيين بسياسة خرق السرية المصرفية، لتطبيق وتنفيذ ما ورد فيه انسجاماً مع الممارسات المصرفية السليمة، مع تحديد الواجبات والمسؤوليات كي لا يتعرض المصرف لاحتمال مواجهة خسائر مالية و/أو معنوية.

من الممكن ألا تغطي السياسة كافة الحالات التي قد تظهر بين الحين والآخر، مما يستدعي من المعنيين في المصرف متابعة التحديث واقتراح التعديلات والإضافات.

وأخيراً، فينبغي التأكيد على أن جميع محتويات السياسة واجبة التطبيق، كما يجب الالتزام بالقوانين والتشريعات السائدة في جمهورية العراق، وتحديدًا التعليمات التي تصدر عن البنك المركزي العراقي.

الغرض

الغرض من هذا المستند هو تحديد السياسات العامة التي يتبناها مصرف زين العراق الإسلامي للإستثمار والتمويل في مجال سياسة خرق السرية المصرفية.

النطاق

تُعتبر المبادئ الواردة في هذه السياسة ملزمة لكافة الجهات في المصرف.

تعريفات

تعريفات	المصرف
	مصرف زين العراق الإسلامي للإستثمار والتمويل ، الإدارة العامة أو أي من فروعها أو مواقع العمل.
السرية المصرفية	التزام كل من يزاول الأعمال المصرفية بشكل أساسي، بعدم الإفصاح عن أي أمرٍ من الضروري كتمانها، ويكون على علم به أو اطلاع عليه، بسبب ممارسته لمهنته، إلا لجهة أو لشخص له صفة معينة. وتعريف آخر: التزام المصرف بالمحافظة على أسرار زبائنه، وبكل ما يتعلق بذلك. وتعريف آخر: المحافظة على كل أمر أو معلومات أو وقائع تتصل بعلم المصرف عن زبونه، بسبب نشاطه، سواء كان الزبون نفسه هو المصدر، أو أن المصرف حصل عليها من مصادر أخرى.
غسل الأموال	كل معاملة مالية تنطوي على عائدات شكل ما من أشكال النشاط غير المشروع، أو كل نقل أو إرسال أو تحويل أداة نقدية أو أموالاً تمثل عائدات شكل ما من أشكال النشاط غير المشروع، وذلك بقصد التشجيع على ارتكاب النشاط غير المشروع، أو بقصد الإفادة من النشاط غير المشروع أو بقصد حماية مرتكبي النشاط غير المشروع من المحاكمة. على أن تكون المعاملة مصممة كلها أو بعضها بهدف أي مما يلي: ١- كتم أو إخفاء طبيعة عائدات النشاط غير المشروع أو مكانها أو مصدرها أو ملكيتها أو السيطرة عليه. ٢- تفتادي شرط الإبلاغ ببيانات المعاملات أو تفتادي شرط يتعلق بإبلاغ البيانات.
الحساب السري	الحساب الذي يخفي فيه اسم الزبون، وتبقى شخصية صاحب الحساب مخفية، ويتم التعامل في المصرف برقم أو رمز تحت اسم مستعار، ويتم تشغيل الحساب بكيفية يتم الاتفاق عليها بين المصرف والزبون.
قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية	جزء من قانون التوظيف الأمريكي HIRE الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٠٣/١٨، ويهدف إلى تحسين الالتزام الضريبي، ومنع التهرب الضريبي من قبل المواطنين الأميركيين، الذين يلجئون إلى التعامل مع بنوك أجنبية تعمل خارج الولايات المتحدة. ويحث القانون على المكلفين ممن تتجاوز أصولهم المالية خارج الولايات المتحدة حدوداً معينة، الإفصاح عن FATCA

تلك الأصول لمصلحة الضرائب الأمريكية IRS.

الفصل الأول: السرية المصرفية حسب القوانين العراقية.

يلتزم مصرف زين العراقي الإسلامي للإستثمار والتمويل بكافة القوانين العراقية المتعلقة بالسرية المصرفية كالتالي:

أولاً: قانون البنك المركزي العراقي رقم (٦٤) لسنة ١٩٧٦.

يعتبر أول قانون عراقي تطرق إلى مسألة السرية المصرفية، حيث ورد في المادة ٥٤ ما يلي:

" تعتبر كافة المعلومات المتعلقة بأسماء المودعين، ومبالغ ودائعهم، وأية معلومات تتعلق بهما، وكذلك مبلغ الائتمان والالتزامات غير المباشرة، وأسماء الزبائن الممنوحة لهم، من الأمور السرية التي لا يجوز تزويد أية جهة بها، عدا الجهة القضائية المختصة، أو الجهات الرسمية الأخرى التي يخولها القانون ذلك، كما لا يجوز لأي شخص اطلع على هذه المعلومات إفشاؤها لغير المراجع المذكورة."

ثانياً: قانون البنك المركزي العراقي الصادر بموجب الأمر (٥٦) لسنة ٢٠٠٤.

أعد مبدأ السرية من خلال نص المادة (٢٢) كالتالي:

يتمتع أي شخص يشغل منصب المحافظ، أو نائب المحافظ، أو عضو في المجلس، أو موظف، أو وكيل، أو مراسل للبنك المركزي العراقي، عن القيام بما يلي:

أ- السماح للآخرين بالإطلاع على معلومات خاصة غير متاحة للعموم، أو الكشف عنها، أو نشرها، يكون قد حصل عليها أثناء تادية مهام وظيفته الرسمية، إلا إذا طلب منه ذلك وفقاً للفقرة (٢) من نفس المادة (متعلقة بموضوع تبادل المعلومات)، وإذا اقتضت الضرورة ذلك، للوفاء بأية مسؤولية، أو واجب يفرضه هذا القانون، أو يقضي به القانون المصرفي، أو أية تشريعات أخرى ذات صلة.

ب- استخدام مثل هذه المعلومات أو السماح باستخدامها، للحصول على مكاسب شخصية.

ثالثاً: قانون المصارف العراقي رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤.

حدد الباب الثامن من القانون القواعد العامة للسرية المصرفية كالتالي:

1- السرية المصرفية.

يحافظ المصرف على السرية فيما يتعلق بجميع حسابات الزبائن، وودائعهم، وأماناتهم، وخزائنتهم لديه، ويكون محظوراً إعطاء أي بيانات عنها بطريق مباشر، أو غير مباشر، إلا بموافقة خطية من الزبون المعني، أو في حالة وفاة الزبون، إلا بموافقة ممثله القانوني أو أحد ورثة الزبون، أو أحد الموصى لهم، أو إلا بقرار جهة قضائية مختصة، أو من المدعي العام في خصومة قضائية قائمة، أو بسبب احدي الحالات المسموح بها بمقتضى احكام القانون. ويظل هذا الخطر قائماً حتى لو انتهت العلاقة بين الزبون والمصرف لأي سبب من الأسباب.

2- السرية الفردية.

يكون محظوراً على أي إداري، أو مسؤول، أو موظف، أو وكيل حالي، أو سابق للمصرف، تزويد أي معلومات، أو بيانات عن الزبائن، أو حساباتهم، أو وديعهم، أو الامانات، أو الخزائن الخاصة بهم، أو أي من معاملاتهم، أو كشفها، أو تمكين طرف ثالث من الاطلاع على هذه المعلومات والبيانات، في غير الحالات المسموح بها بمقتضى أحكام القانون، وينطبق هذا الحظر على أي شخص، بما في ذلك مسئولو البنك المركزي العراقي، وموظفو ومرجعو الحسابات فيه، الذين يطلعون على هذه البيانات والمعلومات بطريق مباشر، أو غير مباشر بحكم مهنتهم، أو مركزهم، أو عملهم .

الفصل الثاني: الحالات الاستثنائية لخرق السرية المصرفية.

يلتزم مصرف زين العراق الإسلامي للإستثمار والتمويل بكافة الاستثناءات المتعلقة بالسرية المصرفية والتي حددتها القوانين العراقية كالتالي:

أولاً: الاستثناءات بموجب أحكام المادة ٥١ من قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤:
لا تنطبق احكام السرية المصرفية والسرية الفردية على افشاء المعلومات في الحالات التالية:
أ- أداء الواجبات المسندة قانوناً إلى مراجعي الحسابات الذين يُعيّنون من قبل المصرف، أو من قبل البنك المركزي العراقي وفقاً لأحكام قانون المصارف العراقي رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤.
ب- المعلومات والمستندات التي يطلبها البنك المركزي العراقي، بخصوص اداءه لواجباته، بمقتضى أحكام القانون، أو بمقتضى أحكام قانون البنك المركزي العراقي .
ج- الاجراءات المتخذة بحسن نية في سياق أداء الواجبات، أو المسؤوليات التي يفرضها القانون، أو تنفيذ اجراءات لمكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب بموجب أنظمة البنك المركزي العراقي.
د- اصدار شهادة، أو بيان بأسباب رفض صرف أي شيك بناءً على طلب صاحب الحق.
هـ- تزويد معلومات حول:
(1) مديونية الزبائن لتوفير البيانات اللازمة للبت في سلامة منح الائتمان.
(2) الشيكات والصكوك المرتجعة دون تسديد أو
(3) أي معادلة أخرى يراها البنك المركزي العراقي ضرورية، بسبب أهميتها لسلامة النشاط المصرفي بين المصارف، وذلك مع البنك المركزي العراقي، أو أي جهات أخرى يوافق عليها البنك المركزي العراقي، لتسهيل تبادل هذه المعلومات بموجب القواعد والاجراءات المحددة في أنظمة البنك المركزي العراقي .
و- إنشاء مصرف لكل، أو بعض المعلومات الخاصة بمعاملات الزبون، لإثبات مطالبته في نزاع قضائي بينه وبين زبونه بشأن هذه المعاملات.
ز- المعلومات التي يقدمها البنك المركزي العراقي إلى سلطات رقابية في بلدان أخرى.
ثانياً: حالات استثنائية ناتجة عن الممارسات العملية:
يُعتبر المصرف مسؤولاً بصورة عامة في حالة اخلاله بمسؤولياته تجاه أسرار زبائنه، ما عدا الحالات الاستثنائية التالية:
1- وجود نص قانوني يبيح للمصرف عدم الالتزام بالسرية، مثل الحالات التي تتعلق بالضرائب.
2- وجود مصلحة عامة للبلاد في حالات الحرب أو الأزمات.
3- الحالات التي تتعلق بوجود مصلحة للمصرف، فيما لو وصلت العلاقة بين المصرف وزبونه أو كفيل الزبون للقضاء .
4- موافقة الزبون على خرق السرية المصرفية، أو أن يقوم المصرف بتزويد جهات يحددها الزبون، بمعلومات محددة مثل تزويد المحامين، أو المدراء الماليين للزبون بمعلومات معينة عنه.
ثالثاً: نشر المعلومات التي تقدمها المصارف.
1- تُعد المعلومات التي يتم الحصول عليها من المصرف، والتي تكشف زبائنه ومعاملاتهم، أو أي أمور خاصة أخرى تتعلق بعلاقة المصرف مع زبائنه، سرية، ولا يتم الإفصاح عنها إلا بعد موافقة المصرف، أو حسبما يخوله القانون. ويقوم البنك المركزي

العراقي بحصر الحصول على مثل تلك المعلومات عن كل زيون، لموظفين مخولين في البنك المركزي العراقي.

2- للبنك المركزي العراقي أن ينشر معلومات يحصل عليها من المصارف بشكل كلي أو جزئي، شرط أن لا يفصح مثل هذا النشر عن معلومات سرية، ولا يقوم البنك المركزي العراقي بإفشاء الأمور الخاصة بشأن عمليات المصرف، إلا بعد حصول موافقة المصرف على ذلك، عدا تلك المعلومات الواردة في البيانات المالية، والتي وافق عليها مجلس إدارة المصرف، أو المعلومات المتاحة أصلاً للجمهور.

الفصل الثالث: تقييم نظام السرية المصرفية.

أولاً: مفاهيم ومزايا السرية المصرفية.

يلتزم مصرف زين العراق الإسلامي للإستثمار والتمويل بالمفاهيم التالية للسرية المصرفية:

1- لكل إنسان الحق في حماية حياته الخاصة، وهذا ما نص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حيث تنص المادة (١٢) منه على أنه (لا يُعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة، أو أسرته، أو مسكنه، أو مراسلاته...، كما قرر الدستور العراقي صراحةً بأن حياة المواطنين الخاصة حرة يحميها القانون، حيث تنص المادة (١٧) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥، على أنه (أولاً: لكل فرد الحق في الخصوصية الشخصية، بما لا يتنافى مع حقوق الآخرين والأداب العامة).

2- السرية المصرفية من أهم المبادئ التي يقوم عليها العمل المصرفي، وتُعتبر من القواعد الأساسية التي استقر عليها العمل المصرفي، وهي التزام ضمني، لا يجوز إفشائه سواءً عن قصد أو عن إهمال، وتُبدل في ذلك عناية الشخص الحريص.

3- يُحرم مبدأ السرية المصرفية على المصارف والعاملين فيها الكشف عن أية بيانات أو معلومات وما في حكمها، تتعلق بزبائنهم، يكون الموظف قد اطلع عليه من خلال عمله في المصرف، ويحق لصاحب الحساب فقط، أو ورثته، أو الجهات الرسمية في حالات محددة الإطلاع على تفاصيل الحساب. كما أنه من غير الجائز الإفصاح عن أية معلومات تتعلق بالحساب هاتفياً، حتى لو ادعى المتصل بأنه صاحب الحساب.

4- بالنظر لدور المصارف في مجال المشاريع الاقتصادية ومنح الائتمان، يتوفر لديها معلومات عن زبائنها وخاصة في مجال الائتمان، حيث يوفر الزبون للمصرف كثيراً من المعلومات والبيانات حول نشاطاته، وبالتالي يلتزم المصرف بالمحافظة على سرية تلك البيانات، نظراً للضرر الذي يمكن أن يصيب الزبون لو تم إفشائها.

5- يُعتبر إفشاء المصرف لأسرار زبائنه ضد مصالحه، حيث يؤثر ذلك على مسموعات المصرف من ناحية ثقة الزبائن واطمئنانهم إلى التعامل مع المصرف، وبالتالي سيتوقف العديد منهم عن التعامل مع المصرف لهذا السبب.

ثانياً: ايجابيات السرية المصرفية.

يرى مصرف سومر التجاري أن للسرية المصرفية الإيجابيات التالية:

1- تشجع السرية المصرفية على الانخار، وعلى الاستثمار، وتسهم في اجتذاب رؤوس الأموال، وعودة رؤوس الأموال المهاجرة نتيجة لعدم توفر السرية لأصحاب تلك الحسابات.

2- تدافع المصارف عن نفسها كونها غير مسؤولة عن عمليات التهريب الضريبي، أو الغش والاحتيال، التي من الممكن أن تحدث في نشاطات ومواقع لا ترتبط بالعمل المصرفي، إذ أن مثل تلك الأمور، من وجهة نظر المصارف، ضمن مسؤوليات السلطات، والقوانين المحلية، وبالتالي يُبرئ أصحاب هذا الرأي ساحة السرية المصرفية من تلك المسؤولية.

<p>3- السرية المصرفية مكون رئيس من مكونات البيئة الاستثمارية العامة التي تعتبر أحد العناصر الهامة لتوفير أوضاع مصرفية واقتصادية ومالية نشطة، طبعاً بالإضافة إلى توفر عناصر أخرى من ضمنها الأمن السياسي والاجتماعي، الاستقرار، العدل وغيرها، والتي من شأن غياب أو ضعف أي عنصر منها التأثير سلباً على السرية المصرفية.</p>
<p>4- تقتضي طبيعة السرية المصرفية اطلاع المعنيين في المصرف والذين تستلزم طبيعة أعمالهم ذلك فقط، على أسرار الزبائن وبياناتهم، وكل ما يتعلق بها، وبالتالي يشكل ذلك ميزة لأصحاب تلك الحسابات.</p>
<p>ثالثاً: سلبيات السرية المصرفية.</p>
<p>يرى مصرف زين العراق الإسلامي للإستثمار والتمويل ، أنه بجانب المزايا التي تحققها السرية المصرفية، فهناك بعض المساوئ المرتبطة بها، والتي أدت إلى ظهور مطالبات عديدة بإلغائها، وبتتركز في التالي:</p>
<p>1- تقييد للشفافية Transparency ، حيث لا يمكن الحصول على معلومات وبيانات كافية من قبل الجهات المعنية بتقييم السياسات المالية والاقتصادية والمصرفية، إذ أنه من الضروري توفير نوع من الشفافية للعمليات المصرفية، والتأكد من شرعية مصادر الأموال، ومنع تسرب الأموال غير الشرعية للمصارف.</p>
<p>2- توفير الحماية لمرتكبي الجرائم المنظمة مثل تزيف العملات، تهريب الأسلحة، تجارة المخدرات، حيث تشكل السرية المصرفية سداً تخفي وراءه الإبداعات جرم تلك الجرائم، وبالتالي ارتبط مفهوم السرية المصرفية بعمليات غسل الأموال، حيث يمكن الاستنتاج بأن علاقة عكسية تربط السرية المصرفية وغسل الأموال، فكلما زادت السرية المصرفية كلما أدى ذلك إلى توفي مناخ يسمح بعمليات غسل أموال، والعكس صحيح.</p>
<p>3- قد تؤدي السرية المصرفية إلى أن يصبح المصرف أداة للاستخدام غير المشروع للأموال، وبالتالي فإن الغاء السرية المصرفية يكون سببه تجنب المصارف الدخول في عمليات مالية ومصرفية مشبوهة.</p>
<p>4- تسهم السرية المصرفية في توسيع الفجوة بين البلدان الغنية والفقيرة، من خلال انتقال رؤوس الأموال من بلدان فقيرة تعاني من قلة مواردها المالية إلى بلدان أكثر تطوراً تطبيق مفاهيم السرية المصرفية.</p>
<p>5- يرى بعض المعارضين للسرية المصرفية أنها قد تؤدي إلى تهديد الاستقرار الاقتصادي في حال قبول أموال غير معروفة المصدر، ولا يبرر ذلك الحاجة الماسة إلى توفير مثل تلك الأموال.</p>
<p>6- قد تؤدي السرية المصرفية إلى أزمات نقدية ومصرفية نتيجة لعدم استقرار النشاط الاقتصادي الذي ينتج عن عمليات ضخ أرصدة في الجهاز المصرفي والمالي وسحبها فجأة، إذ تسمح مفاهيم السرية المصرفية بذلك.</p>
<p>7- الأثر السلبي على السياسة المالية للدولة، حيث تساعد السرية المصرفية على التهرب الضريبي.</p>
<p>رابعاً: السرية المصرفية والحسابات السرية.</p>
<p>يؤكد مصرف سومر التجاري على القواعد التالية فيما يتعلق بالسرية المصرفية والحسابات السرية:</p>
<p>1- قد يحصل خلط بين مفهوم السرية المصرفية ومفهوم الحساب السري، ولتوضيح الفرق بينهما ينبغي ملاحظة ما يلي:</p>
<p>أ- سرية الحسابات عُرف سائد في العمل المصرفي، في حين أنه من خلال الحساب السري يختفي اسم الزبون ويستعاض عنه برقم أو رمز.</p>
<p>ب- يشترط للحساب السري توفر ثلاثة شروط رئيسة هي : الأهلية، الرضا، المحل والسبب، ويشترط كذلك توفر شروط خاصة حيث تقوم العلاقة بين المصرف والزبون على أساس الثقة، ويتم تشغيل الحساب بطرق مصرفية حديثة ومتطورة.</p>
<p>خامساً: التكتّم في الأسرار المصرفية و/أو المهنية.</p>

يلتزم مصرف زين العراقي الإسلامي للإستثمار والتمويل بالقواعد التالية فيما يتعلق بالتكتم في الأسرار المصرفية والمهنية:

- 1- إن الالتزام بالسرية هو التزام ضمني يقع على المصرف في علاقته بالزبائن.
- 2- الأساس القانوني للكتمان يكمن في العلاقة التعاقدية بين المصرف والزبون، فبالتالي ليس من الضروري ذكر الكتمان بصورة خطية.
- 3- يحصل المصرف على المعلومات الخاصة بزبائنه بصورة غير مباشرة، نتيجة تكرار العمليات المصرفية التي يقوم بها الزبائن.
- 4- المصرف غير معني بتلقي الأسرار بالأهمية والفاعلية التي يوليها ممارسو مهن اخرى تتعلق بزبائن مثل الأطباء والمحامين ومن يماثلهم.
- 5- المعلومات التي يحصل عليها المصرف من خلال ممارسته لنشاطه ضرورية لممارسة المهنة، كما أن المصرف بصفته مؤسسة مالية ضرورة اقتصادية في الدولة، وتتدخل في أعمالها من خلال إنشاء أجهزة رقابية.
- 6- لا بد من توفير السرية المصرفية، مع افشاء السر في الحالات التي ينص عليها القانون مع حماية الزبائن وعدم التسبب في أية أضرار لهم.

سادساً: السرية المصرفية وعمليات غسل الأموال.

يحدد مصرف سومر التجاري القواعد التالية للعلاقة بين مفاهيم السرية المصرفية وعمليات غسل الأموال:

- 1- يلجأ إليها أشخاص باستخدام طرق غير مشروعة لإخفاء المصادر الحقيقية لدخولهم، أو الأموال التي حصلوا عليها بطرق غير مشروعة .
- 2- تمر عمليات غسل الأموال بثلاثة مراحل:
 - أ- مرحلة التوظيف.
 - ب- مرحلة التغطية.
 - ج- مرحلة الدمج.وهي مراحل مترابطة، الهدف منها اخفاء المصدر غير الشرعي لتلك الأموال.
- 3- إن اتساع نطاق السرية المصرفية وغياب القوانين المتطقة بمكافحة غسل الأموال، شجع في الماضي على استخدام المصارف كقنوات لغسل الأموال.
- 4- من الضروري ألا تقف السرية المصرفية عائقاً أمام المصارف والمؤسسات المالية في الإبلاغ عن عمليات مشبوهة يمكن تصنيفها على أنها عمليات غسل أموال.

الفصل الرابع: علاقة قانون الامتثال الضريبي فاتكا بالسرية المصرفية.

- 1- بموجب القانون المذكور تلتزم المصارف بكشف (السرية المصرفية) عن حسابات الأشخاص والمؤسسات الخاضعة لأحكام القانون.
- 2- يصف البعض قانون الامتثال الضريبي فاتكا بأنه اختراق سيادي لقوانين الدول في مجال المصارف.
- 3- تأثرت العديد من الدول التي اعتبرت ملاذات ضريبية لسنوات عديدة جراء الضغوط التي تعرضت لها لتطبيق القانون، حيث تراجعت بشكل ملحوظ أموال المودعين لديها، نتيجة لاختلال مفاهيم السرية المصرفية المترتبة على تطبيق القانون.